République Tunisienne
HAICA
HAUTE AUTORITÉ INDÉPENDANTE
DE LA COMMUNICATION AUDIOVISUELLE

الجمهورية التونسية
HAICA
الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري

الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري
26 جويلية 2022
مكتب الضبط المركزي
الصادر عدد 000327

تونس في 26 جويلية 2022

من رئيس الهيئة العليا المستقلّة للاتصال السمعيّ والبصريّ

إلى

الممثل القانوني للقناة التلفزية الخاصة "حنبعل"

الموضوع: قرار مجلس الهيئة بتاريخ 21 جويلية 2022 على ضوء جلسة الاستماع إلى الممثل القانوني للقناة بتاريخ 19 جويلية 2022

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء كما تم اتمامه وتنقيحه بالنصوص اللاحقة له،

وعلى القرار المشترك بين الهيئة العليا المستقلة للانتخابات والهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري المؤرخ في 01 جويلية 2022 والمتعلق بضبط القواعد الخاصة بتغطية حملة الاستفتاء بوسائل الإعلام والاتصال السمعي والبصري وإجراءات،

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري وخاصة أحكام الفصلين 05 و30 فقرة 01 منه،

وحيث عاينت الهيئة وفقا لتقرير وحدة الرصد الوارد عليها والمتعلق بحلقة برنامج "**يحدث في تونس**" التي تم بثها بتاريخ 13 جويلية 2022 بداية من الساعة السادسة والنصف مساء، قيام ضيف الحصة السيد زهير حمدي الأمين العام لحزب التيار الشعبي - في إطار التطرق للجدل الدائر حول الفصل الخامس من مشروع الدستور المعروض على الاستفتاء - باستعمال عبارات فيها تخوين وإقصاء ضد بعض النخب التونسية ونعتهم بالنخبة **الفرونكوصهيونية**، ومواصلته الحديث عن موقف بعض النخب التونسية على حد تعبيره مستشهدا بمواقف كل من الأستاذة بشرى بالحاج حميدة، الأستاذة سلوى الحمروني والأستاذ سليم اللغماني الذي شاركوا في صياغة تقرير لجنة الحريات الفردية والمساواة خلال سنة 2018،

وحيث أن استعمال ضيف الحصة لعبارة فيها تخوين واقصاء ضد فئة من التونسيين علاوة على استشهاده بأسماء ينتمون حسب مقاربته لبعض النخب التونسية المعترضة على صياغة الفصل الخامس من مشروع الدستور المعروض على الاستفتاء يشكل خرقا جسيما على معنى الفصل 5 من المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 2011 ومن شأنه تعريض سلامتهم للخطر على اعتبار خطورة الاتهامات الموجهة إليهم من قبل الضيف،

وحيث لم تضطلع مقدمة البرنامج بدورها حسب ما تمليه أخلاقيات المهنة الصحفية بالتصدي لضيفها ومطالبته بتجنب استعمال عبارات من شأنها أن تشكل دعوة للإقصاء أو التخوين،

وعليه ونظرا لحالة التأكد، وعملا بأحكام المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011، وخاصة الفصل 30 فقرة 01 منه الذي ينص على أنه **"في حالة ارتكاب مخالفة جسيمة تمثل اخلالا بمقتضيات الفصل الخامس من هذا المرسوم من شأنها إلحاق ضرر فادح يصعب تداركه، يمكن للهيئة الإذن بإيقاف البرنامج المعني فورا وذلك بقرار معلل بعد دعوة المخالف للحضور وتبليغه فحوى المخالفة المنسوبة إليه"**، تم توجيه إعلام بمخالفة إلى الممثل القانوني للقناة التلفزية الخاصة "حنبعل" ودعوته إلى جلسة استماع بتاريخ 19 جويلية 2022 على الساعة التاسعة صباحا.

وحيث حضر الممثل القانوني للقناة في الموعد المحدد وأكد وفقا لما تحرر عليه أن القناة ملتزمة بتنفيذ قرارات الهيئة وقدم اعتذاره بخصوص الخرق المسجل وتعهد بعدم تكراره،

وعليه، قرر مجلس الهيئة وبعد التداول في جلسته المنعقدة بتاريخ 21 جويلية 2022 ما يلي:

- بث اعتذار في بداية الحلقة القادمة لبرنامج **"يحدث في تونس"** وفي شريط الأخبار أسفل الشاشة وفيما يلي نصه: **" تعتذر قناة حنبعل من مشاهديها ومن الأستاذة بشرى بالحاج حميدة، الأستاذة سلوى الحمروني والأستاذ سليم اللغماني عن الخرق المرتكب في برنامج "يحدث في تونس" في حلقته التي تم بثها بتاريخ 13 جويلية 2022 على اعتبار ما ورد على لسان ضيف البرنامج من عبارات تخوين و إقصاء في تعارض مع أحكام الفصل 7 من القرار المشترك".**

- عدم إعادة بث المقطع موضوع القرار وسحبه من الموقع الالكتروني الرسمي للقناة ومن جميع صفحات التواصل الاجتماعي التابعة لها والالتزام بتنفيذ قرار الهيئة وعدم الالتفاف عليه بأي شكل من الأشكال بما من شأنه أن يعرضكم إلى العقوبات الواردة بالمرسوم 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

والسلام.

رئيس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري

النوري اللجمي